

بحار الأنوار

[630] والبؤسى مصدر كالنعى وهي شدة الحاجة فلا يصح عطفه على المساكين والمحتاجين إلا بتقدير وأما " الزمنى " فهو جمع زمن فيكون معطوفا على " أهل البؤسى " لا " البؤسى " وسيأتي تفسير القانع والمعتر (1) " واحفظ " أي اعمل بما أمر الله به في حقهم أو اعمل بما أمرك به من ذلك . وقال في النهاية: الصوافي الاملاك والاراضي التي جلى عنها أهلها أو ماتوا ولا وارث لها واحدها صافية. قال الأزهرى يقال للضياع التي يستخلصها السلطان لخاصته الصوافي وبه أخذ من قرأ " فاذكروا اسم الله عليها صوافي " أي خالصة لله تعالى انتهى. ولعل المراد بالقسم من بيت المال [في قوله عليه السلام: واجعل لهم قسما من بيت مالك] هو السهم المفروض لهم من الزكوات والاحماس وبالقسم من غلات الصوافي ما يكفيهم لسد خلتهم من خاصة الامام عليه السلام من الفئ والانفال تبرعا ويحتمل شموله لبيت المال أيضا. والمراد بالاقصى من بعد من بلد الوالي وقيل من بعد من جهة الانساب

(1) أقول: وفي هامش أصلي ها هنا للمصنف

العلامة حاشية وهذا نصها: اختلف في القانع والمعتر فقيل القانع الذي يقنع بما أعطي أو بما عنده ولا يسأل والمعتر الذي يتعرض أن تطعمه من اللحم ويسأل. وقيل: القانع: الذي يسأل والمعتر الذي يتعرض للمسألة ولا يسأل، يقال: عره واعتراه وعراه واعتراه إذا اعترض للمعروف من غير مسألة. وفي مجمع البيان: قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام: القانع الذي يسأل فيرضى بما أعطي والمعتر الذي يعتر الابواب منه رحمه الله. أقول: وفي ط بيروت في تفسير الآية (36) من سورة الحج من مجمع البيان: هكذا: وقال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام: القانع الذي يقنع بما أعطيته ولا يسخط ولا يكلح ولا يلوي شذقه غضبا. والمعتر: الماد يده لتطعمه. وفي رواية الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: القانع الذي يسأل فيرضى بما أعطي، والمعتر: الذي يعترى رحلك ممن لا يسأل.